

المملكة المغربية



وزارة الداخلية

اتفاقية شراكة وتعاون من أجل تزويد الدواوير التابعة
لجماعة أسكاون بالماء الصالح للشرب بإقليم تارودانت

الاتفاقية عدد/ج.س.م

الديساحة:

أولت السلطات الحكومية أهمية كبرى للنهوض بالعالم القروي، ويتجلى ذلك في التصريح الحكومي وخاصة الشق المتعلق بتنمية المجال القروي. وفي هذا الإطار عملت السلطات الحكومية على وضع إستراتيجية ترمي إلى تضافر جهود المتدخلين وتحسين الحكامة لتنمية هذه المناطق، وضمان نجاعة السياسات العمومية في إطار الاتفاقية والتكامل والانسجام من منظور تدبير تشاركي يتجاوز النظرة القطاعية إلى اعتماد مقاربة شمولية مندمجة تجسد المشروع المجتمعي الذي تتبناه بلادنا وذلك عبر بلورة وانجاز مشاريع مندمجة مبنية على مقاربة مجالية وتشاركية وتعاقدية.

- بناء على القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.15.83 المؤرخ في 07 يوليوز 2015.

- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم: 1.15.85 المؤرخ في 07 يوليوز 2015.

- وبناء على القانون التنظيمي رقم 95-10 المتعلق بالماء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 154-95-1 بتاريخ 18 ربيع الأول 1416 (16 أغسطس 1995) ؛

المرسوم رقم 2.17.449 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام المحاسبة للجهات ومجموعتها؛

- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2015) بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 4053 بتاريخ 25 مارس 2021 بخصوص الالتجاء للمركز الدولي للوساطة والتحكيم بالدار البيضاء؛

-بناء على مقرر مجلس جهة سوس ماسة من الدورة العادية لشهر أكتوبر المنعقدة بتاريخ 2022/10/03، والقاضي بالمصادقة على هذه الاتفاقية؛

-بناء على مداورات المجلس الجماعي في دورته

تبرم هذه الاتفاقية بين كل من:

1. جهة سوس ماسة.
2. وزارة الداخلية (المديرية العامة للجماعات الترابية).
3. جماعة أسكاون.
4. وكالة الحوض المائي سوس ماسة.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

يتمجور موضوع هذه الاتفاقية حول وضع إطار للشراكة لإنجاز الأشغال المبينة في المادة الثانية، وتوزيع المسؤوليات والاختصاصات، وكذلك التركيبة المالية التي تتطلبها عملية إنجاز هذا المشروع.

المادة الثانية: محتويات المشروع

يتكون هذا المشروع من:

- بناء خزانات مائية.
- 1 - تجهيز الابار بألواح الطاقة الشمسية أو الطاقة الكهربائية ومضخات عائمة مع جميع مستلزماتها.
- اقتناء قنوات رئيسية لتزويد الساكنة بالماء الصالح للشرب.
- اقتناء شاحنات صهريجية لتزويد الساكنة بالماء الصالح للشرب.
- تعميق وحفر ابار وتجهيزها.
- اقتناء صهاريج بلاستيكية.
- انجاز شبكة توزيع الماء الصالح للشرب.

تجدر الإشارة أن الأشغال السالفة الذكر يجب أن تنجز وفق المعايير التقنية المنصوص عليها ضمن القواعد القانونية الجاري بها العمل في هذا المجال.

المادة الثالثة: الشركاء ومساهماتهم

يحدد عقد الاتفاقية الأطراف المعنية وكذا مساهماتهما المالية التي سترصد لإنجاز المشروع المقدرة تكلفته بـ 14.574.479.9 مليون درهم على النحو الآتي:

- مساهمة جهة سوس ماسة : 3.645.119.97 مليون درهم.
- وزارة الداخلية : 8.480.059.92 مليون درهم .
- مساهمة جماعة أسكاون : 2.449.300.00 مليون درهم.

بعد إنجاز المشروع، وإذا تبين أن المصاريف الفعلية أقل مما تم توقعه أو دفعه، يتم استرجاع الاعتمادات غير المستعملة إلى ميزانيات شركاء هذه الاتفاقية كل حسب النسبة المئوية التي تشكلها مساهمته من المبلغ الإجمالي للمشروع.

كما يمكن، بعد قبول جميع الشركاء، استعمال هذا الفائض لإنجاز أنشطة تكميلية من شأنها الرفع من وقع المشروع. وهذه المراجعة يجب أن تكون موضوع ملحق لهذه الاتفاقية بعد المصادقة عليه.

وفي حالة تسجيل الحاجة إلى تمويل إضافي لاستكمال مكونات المشروع يمكن تعبئة اعتمادات إضافية وشركاء آخرين إذا استدعت الضرورة، بعد موافقة جميع الأطراف المتعاقدة، ويتم تأطير هذا العملية بواسطة ملحق لهذه الاتفاقية تتم المصادقة عليه وفق نفس المسطرة الإدارية.

المادة الرابعة: التزامات الشركاء

• جماعة أسكاون

- تضطلع الجماعة بالمهام التالية:

- ❖ رصد الاعتمادات المقررة بموجب هذه الاتفاقية قصد إنجاز المشروع المبرمج.
- ❖ اعداد الدراسات التقنية المتعلقة بالمشروع.
- ❖ رصد وتسخير كل الامكانيات اللازمة لتسهيل انجاز وتنفيذ المشروع وخاصة العقار اللازم لإنجازه،
- ❖ ضمان حسن اشتغال الأجهزة المحلية المواكبة لتنفيذ المشروع،
- ❖ إعداد دفاتر التحملات للمشاريع المبرمجة والمسطرة في هذه الاتفاقية،
- ❖ الاعلان عن المناقصات لطلب العروض المتعلقة بالمشاريع المبرمجة و ابرام عقود الصفقات مع المقاولات المكلفة بالإنجاز،
- ❖ العمل على تنسيق بين تدخلات المصالح والفرقاء المعنيين بهذه المشاريع،
- ❖ العمل على تسليم الوثائق والتراخيص الضرورية لإنجاز المشروع في الآجال المحددة لذلك،
- ❖ السهر على توفير الظروف المناسبة لإنجاز المشروع المسطرة وتتبع تنفيذه،
- ❖ تأطير الساكنة المستفيدة قصد تعبئته للانخراط في انجاح المشروع المسطر في هذه الاتفاقية،
- ❖ العمل على صيانة المشروع المنجز.
- ❖ تقديم تقارير عن تتبع الأشغال حتى نهايتها وفقا لبنود هذه الاتفاقية.
- ❖ ضرورة الاحتفاظ بجميع الوثائق والتصاميم والعقود وعروض الأثمان والكشوفات المالية والمراسلات وأوامر الخدمة والمحاضر المتعلقة بهذا المشروع.
- ❖ عند التسلم النهائي للأشغال، يتم حصر السجل المتعلق بالمشاريع وتبعث نسخة من الكشف إلى الشركاء
- ❖ تسهيل عمل أي هيئة مخول لها بإجراء عملية التدقيق والتقييم للمشروع. ويمكن ان يهم التدقيق الجانب المالي والتقني للأشغال المنجزة من جهة وكذلك التقييم الاجتماعي والاقتصادي لوقع هذه الأخيرة على المجال من جهة أخرى.

• جهة سوس ماسة

- توفير الاعتمادات المالية اللازمة لإنجاز مشروع تزويد دواوير جماعة أسكاون بالماء الصالح للشرب.
- تحويل مساهمة الجهة لحساب جماعة أسكاون بعد تقديم طلب تحويل المساهمة مصحوبا بشهادة الحساب البنكي.

- المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق.

● وكالة الحوض المائي سوس ماسة

- تقديم المساعدة التقنية للجماعة فيما يخص التنقيب عن الموارد المائية الجوفية.

- المشاركة في لجنة التتبع والتنسيق.

المادة الخامسة: إدارة وصيانة واستغلال التجهيزات والبنيات المنجزة:

- تلتزم جماعة أسكاون بالسهر على اتخاذ كل التدابير والإجراءات التي من شأنها أن توفر حسن إدارة المنشآت المنجزة مع الحرص على تأمين صيانتها.

المادة السادسة: التتبع وتنسيق الأشغال

تحدث لجنة للتتبع والتنسيق برئاسة السيد عامل إقليم تارودانت أو من يمثله، وتتكون من ممثلي الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية.

ويمكن أن يشارك في أعمال هذه اللجنة كل شخص طبيعي أو معنوي يرى رئيس اللجنة أو أحد الشركاء المتعاقدين أهمية في مساهمته.

وتتمحور اختصاصات هذه اللجنة فيما يلي:

- المتابعة العملية لتنفيذ مختلف الالتزامات الواردة في الاتفاقية،
 - الاطلاع على الصعوبات الطارئة والبحث عن السبل الكفيلة للتغلب عليها،
 - مواكبة تتبع نسبة إنجاز الأشغال،
- كما تعقد اللجنة اجتماعاتها كلما دعت الضرورة إلى ذلك بدعوة من رئيسها ويتم تحرير محضر عقب كل اجتماع من طرف كتابة اللجنة الموكولة لجماعة أسكاون .

المادة السابعة: تعديل اتفاقية الشراكة.

بناء على طلب أحد الأطراف الموقعين، يجوز بالتراضي تعديل اتفاقية الشراكة ويتم هذا التعديل إما:

- في شكل اتفاقية جديدة مكتوبة تلغي وتقوم مقام هذه الاتفاقية.
- أو في شكل ملحق موقع بشكل قانوني من قبل كل الأطراف يذكر تاريخ تحريره وتاريخ شروع العمل به.
- كما يمكن تعديل أحد فصول الاتفاقية بدون توقيع أي وثيقة إضافية بين الأطراف على ألا يتعلق التعديل بالزيادة في الكلفة الاجمالية للمشروع ويكون التعديل ساري المفعول على أساس تبادل للمراسلات يضم موضوع التعديل المطلوب الذي يبقى رهينا بموافقة الشركاء.

المادة الثامنة: تنفيذ الاتفاقية

يعهد بتنفيذ مضمون هذه الاتفاقية الى الاطراف المتعاقدة كل حسب التزاماته وفي حدود اختصاصاته ووفق البرنامج المسطر للمشروع. وتقوم جماعة أسكان وباقي الشركاء بعد توقيع الاتفاقية، بوضع برنامج عمل مدقق لأجراً مضامين هذه الاتفاقية قبل البدء في صرف المساهمات

المادة التاسعة: تسوية النزاعات

يتم عرض كل خلاف ناتج عن تأويل مضمون هذه الاتفاقية أو حصل أثناء تنفيذ موادها على انظار السيد والي الجهة لاتخاذ القرار المناسب بشأنه وإيجاد حل توافقي له، و في حالة تعذر ذلك يتم اعتماد تحكيم المركز الدولي للوساطة و التحكيم بالدار البيضاء.

المادة العاشرة: صلاحية الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل الأطراف المتعاقدة والتأشير عليها من طرف السلطات المختصة، وتبقى صالحة طيلة مدة إنجاز المشروع وتنتهي بانتهاء الاشغال.

المادة الحادية عشر: فسخ الاتفاقية

عند عدم التزام أحد الأطراف المتعاقدة بواجباته يمكن لأي من الأطراف الأخرى طلب فسخ هذه الاتفاقية على أساس إشعار كتابي يوجه إلى الطرف المخل بالتزاماته ويصبح الفسخ نافذا نفاذا تاما بعد انقضاء مدة أقصاها 60 يوما من تاريخ تبليغ الإشعار الكتابي وذلك دون التأثير على إنجاز المشاريع الجارية قبل طلب الفسخ.

المادة الثانية عشر: مقتضيات ختامية.

تصاغ هذه الاتفاقية في 6 ستة نسخ أصلية وتصبح سارية المفعول بعد التوقيع عليها من قبل الأطراف المتعاقدة عليها والمصادقة عليها من طرف السلطات المختصة.

اتفاقية شراكة و تعاون من أجل تزويد جماعة أسكاون بالماء الصالح للشرب

التوقيعات

جهة سوس ماسة

رئيس مجلس جهة سوس ماسة

إمضاء: كريم أشكالي



وزارة الداخلية

عن وزير الداخلية ويتفويض منه
الوالي المكلف بامور وزارة الداخلية
المدير العام للخدمات الترابية بالنيابة

إمضاء: محمد فوزي 2

23 فبراير 2024

وكالة الحوض المائي سوس ماسة

مدير وكالة الحوض المائي

الملكة المغربية سوس ماسة

إمضاء: محمد مداح



ولاية جهة سوس ماسة

الوالي المكلف بامور جهة سوس ماسة
عالم عمالة أكادير إداوتنان

إمضاء: أحمد حجي



عمالة إقليم تارودانت



الحاصل
الحسين أمزال

جماعة أسكاون

إمضاء الرئيس:

محمد الزيلاوي



03 AVR. 2023